لا تدع لي ذنبا الا غفرته ولا هما الا فرجته ولا حاجة لك فيها رضى
الا قضيتها يا ارحم الراحمين **ومنها** صلوة الضحى وقد تقدمت
قيام الليل والاخبار كثيرة جدا والصلوة خير موضوع مالم يلزم
منها ارتكاب كراهة و اعلم ان النفل بجماعة على سبيل التداعي
مكروه على ما تقدم ما عدا التراويح وصلوة الكسوف والاس
والاستسقاء فعلم ان كلا من صلوة الرغائب وصلوة البراءة
وصلوة القدر بالجماعة مكروهة على ما صرح به البزازي
وغيره والاحاديث فيها موضوعة صرح به ابن الجوزي
وغيره على ما بيناه بتمامه في الشرح **فائدة** قال في المختصر البحر لو
اراد ان يصلي نوافل ينذرها ثم يصليها او قبل يصليها كما هي
قال شرف الائمة المكي اداء النفل بعد النذر به افضل من ادائه
دون النذر

فصل فيما يفسد الصلوة واذا
تكلم المصلي في الصلوة بكلام الناس ناسيا او عامدا انفسد
صلوته والمراد من التكلم التلفظ بحرفين او اكثر الا الكلام النحوى
وعند الشافعي الكلام ناسيا لا يفسد وعند مالك واحمد الكلام
ناسيا او لاصلاح الصلوة لا يفسد ودليلنا قوله عليه السلام
ان هذه الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هو التسبيح
والتكبير وقراءة القران وتمامه في الشرح وانما تفسد الصلوة بالكلام
بشرط ان يكون مسموعا لنفسه اى لنفس المتكلم وان لم اى ولو لم

ولو نذر رجل ان يصلي ركعتين ورجل آخر نذر ان يصلي ركعتين ثم اقتدى احدهما بالآخر لا يجوز ولو نذر ان يصلي ركعتين وقال رجل آخر لله علي ان اصلي تلك المنذورة ثم اقتدى احدهما بالآخر جاز لاتحاد محل الاقتداء خلاصة الفتاوى

يصح

ولو لم يصحح المتكلم حروفه اى حروف الكلام او بشرط ان يكون المتكلم
مصححا للحروف وان لم يسمع الكلام يعني يشترط وجود احد الامرين
اما التصحيح او السماع حتى لو لم يحصل تصحيح ولا اسماع لا تفسد
وان وجد احدهما دون الآخر تفسد وفيه نظر فقد ذكر في الحقائق
انه ان صحح الحروف ولم يكن مسموعا لا تفسد اتفاقا فالصحيح
ان المفسد حصول كلا الامرين تصحيح الحروف والسماع
لا احدهما على ما حققناه في الشرح وان نام المصلي في صلوته
فتكلم او ضحك وهو نائم تفسد صلوته كذا في عامة الفتاوى
واختار فخر الاسلام عدم الفساد وقد تقدم في نواقض الوضوء
الوضوء وان ان المصلي في صلوته بان قال آه بقصر الهمزة مفتوحة
اى ان الوجع بان بالكسر انينا
او تاوه بان قال اوه بفتح الهمزة وتشديد الواو مفتوحة
وبضم الهمزة واسكان الواو او قال آه بمد الهمزة او بكى فيها
فارتفع بكاؤه اى حصل منه صوت مسموع ان كان ذلك
الانين او التاوه او البكاء من ذكر الجنة اى بسبب تذكر الجنة
او النار او نحو ذلك مما هو من الامور الدينية لم يقطعها اى
لم يفسد صلوته لانه بمنزلة الدعاء بالرحمة والعفو وان
كان ذلك من وجع حصل له في بدنه او مصيبة اصابته في اهله
او ماله يقطعها لانه بمنزلة الشكاية فكانه قال في وجع
او اصابتني مصيبة وهو من كلام الناس فيفسدها وعن محمد